

الْأَمْرُ بِالْسَّلَامِ وَنَهْيُ عَنِ الْمُنْهَى

وَالْتَّحْذِيرُ مِنْ رُدُّهَا

لِعَالِيِّ الْشَّيْخِ الْكَشْوَرِ

صَالِحٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَدٍ الْعَصَيْمِيِّ

عَضْنُوْهَفَيَّةَ كَبَائِرِ الْعَالَمِ وَالْمَدِينَ بِالْمَرْمَنِ اَشْرِيفَيَّنِ
غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلَوَالْعَيْنَهُ وَلَيَسَّا يَهُ وَلَمَنْيَاهِيَّنَهُ

الْأَمْرُ بِالْمُسْتَقِيمِ

وَالنُّهُوكُ بِالْمُنْكَارِ

لِيَلِكُوكَهُ الْمَحَاضِرِ الْعَلَمِيَّةِ

٢

الْأَمْرَ بِالْبَيْانِ وَالْمُنْهَاجُ

وَالْتَّخْذِينُ مِنْ رَدِّهِ

لِعَالَمِي لِتَقْرِيبِ الْكُشُورِ

صَاحِبُ الْجَنَاحِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمَدٍ الْعَصَيْمِيُّ

عَصْبُونَقَرْبَةِ كَبَارِ الْعَالَمِ وَالْمَدِينَ بِالْمَرْمَنِ لِتَرْيِيفِنِ
غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِتَائِيْهِ وَلِلْمُحْسِنِيْنِ

النُّسُخَةُ الْأُولَى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي شرح صدور المؤمنين للسنة، وشرّفهم باتّبعها وجعلها مع القرآن نوراً هادياً للجنة، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له مُقرّاً بجلاله وربوبيته، وبوحدانيته في إلهيّته وعبادته، وأشهد أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه المصطفى مِنْ برِّيَّته، والمخصوص بعموم رسالته، صلوات الله وسلامُه عليه وعلى آله وأصحابه وعترته.

أمّا بعدُ:

فإنَّ النَّاسَ قَبْلَ الْأَلْفِ وَأَرْبَعِمَائِيْ خَمْسِينَ سَنَةً كَانُوا فِي جَاهْلِيَّةِ جَهَلَاءَ، وَضَلَالَةِ عَمِيَّاءَ، لَا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَلَا يَتَّبِعُونَ رَسُولَهُ، إِلَّا بَقَائِيَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، الْمُؤْمِنِينَ بِمَوْسِيٍّ وَعِيسَىٰ - عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، الْمُتَّبِعِينَ الدِّينَ الَّذِي نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ، لَا مَا افْتَرَتْهُ الْأَحْبَارُ وَالرُّهْبَانُ وَزَيَّتْهُ الْآرَاءُ.

ففي «صحيح مسلم» من حديث معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن مطرّف بن عبد الله بن الشخير، عن عياض المجاشعي رضي الله عنه؛ أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ اللَّهَ نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، فَمَقْتَهُمْ عَرَبُهُمْ وَعَجَمُهُمْ؛ إِلَّا بَقَائِيَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ»^(١).

فكان أكثرُ أهل الأرضِ أسرى مقيدين بأغلالِ الضلال، التي قيدُهم بها أحبارُ السُّوءِ ورهبانُ الغواية، وكهنةُ الدجلِ وفلاسفةُ العمى، محجوبين بظلماتِ الباطلِ عن نورِ

(١) أخرجه مسلم (٢٨٦٥).

الهدى.

فَيَنِّـمـا هـمـ كـذـلـكـ ؛ بـعـثـ اللـهـ إـلـيـهـ مـحـمـدـاـ صـلـىـالـلـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـلـىـ حـيـنـ فـتـرـةـ مـنـ الرـسـلـ
شـاهـدـاـ وـمـبـشـرـاـ وـنـذـيرـاـ ، وـدـاعـيـاـ إـلـىـ اللـهـ بـإـذـنـهـ وـسـرـاجـاـ مـنـيرـاـ ، فـهـدـوـاـ إـلـىـ أـقـوـمـ الـطـرـقـ ،
وـأـوـضـحـ السـبـيلـ .

وابتلـه اللـه سـبـحـانـه وـتـعـالـى وـابـتـلـى بـه، فـفـي حـدـيـث عـيـاضـ الـمـتـقـدـم أـنَّ اللـه عـزـوجـلـ قالـ لـنـبـيـه مـحـمـدـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ : «إـنـمـا بـعـثـتـكـ لـأـبـتـلـيـكـ وـأـبـتـلـيـ بـكـ»^(١)، فـابـتـلـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـتـبـلـيـخـ الرـسـالـةـ، وـأـدـاءـ الـأـمـانـةـ، وـتـبـيـينـ الـمـقـالـةـ، وـإـعـلـاءـ الدـيـانـةـ، وـابـتـلـيـ النـاسـ بـطـاعـتـهـ وـتـصـدـيقـهـ، وـاتـتـابـعـهـ وـتـوـقـيرـهـ، فـآمـنـ بـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـنـ آمـنـ، وـكـفـرـ بـهـ مـنـ كـفـرـ.

فَجَاهَدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكَافِرِينَ، حَتَّىٰ نَصَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، فَعَلَّتْ كَلْمَةُ الرَّحْمَنِ، وَأَشْرَقَتْ شَمْسُ الْإِيمَانِ، وَأَضَاءَتْ بُنُورِ رَسَالَتِهِ الْقُلُوبُ بَعْدَ ظُلْمَتِهَا، وَتَأَلَّفَتِ النُّفُوسُ بَعْدَ شَتَّاتِهَا وَفُرْقَتِهَا، وَامْتَلَأَتِ الْأَرْضُ نُورًا وَضِيَاءً وَابِتِهاجًا، وَدَخَلَ النَّاسُ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْواجًا أَفْواجًا.

فَلَمَّا أَكْمَلَ اللَّهُ لِهِ دِينَهُ، وَأَتَمَ بِهِ نِعْمَتَهُ، وَنَسَرَ رَحْمَتَهُ؛ خَيْرُهُ اللَّهُ، فَاخْتَارَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِقَاءَ رَبِّهِ، فَاسْتَأْثَرَ بِهِ اللَّهُ وَنَقَلَهُ إِلَى الرَّفِيقِ الْأَعْلَى، وَالْمَحْلُ الأَرْفَعُ الْأَسْنَى.

وَلَمْ يَمُتْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى تَرَكَ أُمَّتَهُ عَلَى الْمَحَاجَةِ الْبَيْضَاءِ، وَالسَّابِلَةِ الْغَرَاءِ، لَيْلَهَا
كَنْهَارِهَا لَا يَزِغُ عَنْهَا إِلَّا هَالَكُ.

وَوَاعِيٌ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ مَا جَاءَ بِهِ صَاحِبُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الدِّينِ، وَمَا نَزَّلَ عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ

(١) آخر جه مسلم (۲۸۶۵).

الْمُسْتَبِينَ، وَمَا أَتَاهُ اللَّهُ مِنِ الْوَحْيِ، وَمَا عَلِمَهُ مِنِ الْعِلْمِ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنْنَةِ؛ فَهُمَا بِمِنْزِلَةِ
الْعَيْنَيْنِ مِنَ الرَّاسِ، وَاللَّيلِ وَالنَّهَارِ فِي النَّاسِ.

اجتَمَعَا فِي الإِيحَاءِ وَالنُّزُولِ، وَاشْتَرَكَا فِي وجوب الطَّاعَةِ وَالاتِّبَاعِ، فَمُصْدَرُهُمَا
وَاحِدٌ؛ (هُوَ الْوَحْيُ الْمُقَدَّسُ)، وَحُجَّتَهُمَا وَاحِدَةٌ؛ فِي (وجوب الطَّاعَةِ وَالاتِّبَاعِ).

قالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿فَأَسْتَمِسِكُ بِالَّذِي أُوحِيَ إِلَيَّكَ إِنَّكَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [النُّور٢٤] .

وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلِمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ
فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النِّسَاء١١٣] .

وَقَالَ : ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهُوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النَّجْم٢] .

وَعِنْ دَاوَدَ وَأَحْمَدَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَوْفٍ
الْجُرَشِيِّ، عَنْ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيِّ كَرِبَ الْكَنْدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:
«أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ» ^(١)، وَإِسْنَادُهُ
صَحِيحٌ.

وَقَالَ حَسَانُ بْنُ عَطِيَّةَ - أَحْدُ التَّابِعِينَ - : «كَانَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَنْزِلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالسُّنْنَةِ كَمَا يَنْزُلُ بِالْقُرْآنِ، وَيُعَلِّمُهُ إِيَّاهَا كَمَا يُعَلِّمُهُ الْقُرْآنُ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُد
فِي كِتَابِ «الْمَرَاسِيلِ» ^(٢).

فَهُمَا وَحْيٌ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، لَا يَفْتَرِقُانِ حَتَّى يَرِدَا عَلَى الْحَوْضِ.

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٦٠٤) وَأَحْمَدُ (١٧٤٤٧).

(٢) بِرَقْمِ (٥٣٦).

وأشار إلى هذا المعنى شيخ شيوخنا حافظ الحكمي في «اللؤلؤ المكنون» وغيره؛ إذ قال:

فَسُنْنَةُ النَّبِيِّ وَحْدَيْهِ ثَانٍ عَلَيْهِمَا قَدْ أَطْلَقَ الْوَحْيَانِ^(١)

وقد تلقى الصحابة رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم القرآن والسنة؛ فسمعوا هما منه، وعقلوا هما عنه، واجتهدوا في حفظ مبانيهما، وفهم معانيهما.

قال الإمام أحمد: حديثنا محمد بن فضيل، عن عطاء، عن أبي عبد الرحمن - يعني السليمي رحمة الله، أحد كبار التابعين -؛ أنه قال: «حدثنا من كان يقرئنا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم كانوا يقتربون من رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر آيات، فلا يأخذون في العشر الأخرى حتى يعلموا ما في هذه من العلم والعمل، قالوا: فعلمانا العلم والعمل». ^(٢)

وروى البخاري ومسلم - واللفظ للبخاري - من حديث ابن شهاب الزهربي، عن عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور، عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهم، عن عمر رضي الله عنه؛ أنه قال: «كنت أنا وجار لي من الأنصار فيبني أمية بن زيد، وهي من عوالي المدينة، وكنا نتناوب النزول على رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ ينزل يوماً وأنزل يوماً، فإذا نزلت جنته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره، وإذا نزل فعل مثل ذلك». ^(٣)

وأمرهم الرسول صلى الله عليه وسلم أن يبلغوا عنه، وأن يؤدوا ما تحملوه منه من القرآن

(١) «اللؤلؤ المكنون»، البيت (٥).

(٢) أخرجه أحمد (٢٣٩٦٥).

(٣) أخرجه البخاري (٨٩) (٢٤٦٨) (٥١٩١) ومسلم (١٤٧٩).

والسُّنَّة، وأخْبَرَهُمْ أَنَّهُمْ يَسْمَعُونَ وَيُسِمْعُونَ مِنْهُمْ.

ففي «صحيح البخاري» من حديث حسان بن عطيه، عن أبي كبشة السالولي، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «بلغوا عنى ولو آية»^(١).

وفي «سنن أبي داود» من حديث الأعمش، عن عبد الله بن عبد الله، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تَسْمَعُونَ وَيُسِمْعُونَ مِنْكُمْ، وَيُسِمْعُ مِمَّنْ سَمِعَ مِنْكُمْ»^(٢).

فَأَدَّوْهَا عَلَى أَكْمَلِ وَجْهٍ، فِي أَحْسَنِ أَدْاءٍ وَأَتْقَنِهِ، مُجْتَهِدِينَ فِي تَبْلِيغِهَا كَمَا تَحَمَّلُوهَا، وَنَقْلِهَا كَمَا سَمِعُوهَا، مَعَ التَّوْقِيِّ وَالتَّحْفِظِ مِنَ الْخَطِّإِ وَالْغَلْطِ، فَكَانُوا يُعَظِّمُونَ الرِّوَايَةَ عَنِ اللَّهِ وَعَنِ رَسُولِهِ صلى الله عليه وسلم.

قال عمرو رضي الله عنه: «الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شديد».

وكذلك قال زيد بن أرقم.

فرواه عن عمر: أبو داود^(٣)، ورواه عن زيد: ابن ماجه^(٤)، وأحمد^(٥)، وإسنادهما صحيح.

وقال عمرو بن ميمون - أحد التابعين -: «ما أخطئني ابن مسعود رضي الله عنه عشية

(١) أخرجه البخاري (٣٤٦١).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٦٥٩).

(٣) أخرجه أبو داود (٥١٨٣).

(٤) برقم (٢٥).

(٥) برقم (١٩٦١٢)(١٩٦١٣)(١٩٦٣٢).

خميسٍ إِلَّا أَتَيْتُهُ فِيهِ، قَالَ: فَمَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ لشِيءٍ قَطُّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا كَانَ ذَاتُ عَشِيَّةٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَعْنِي ابْنَ مُسْعُودٍ مُرِيدًا ذِكْرًا حَدِيثٍ عَن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَنَكَسَ - أَيْ خَفَضَ رَأْسَهُ -، قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ قَائِمٌ مُحَلَّلٌ أَزْرَارُ قَمِيصِهِ، قَدِ اغْرَوْرَقَتْ عَيْنَاهُ، وَانْتَفَخَتْ أُوْدَاجُهُ، وَهُوَ يَقُولُ: أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، أَوْ دُونَ ذَلِكَ، أَوْ شَيْئًا بِذَلِكَ». رواه ابن ماجه^(١)، وإسناده صحيح.

وقال أبو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَوْلَا مَا أَخَذَ اللَّهُ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ مَا حَدَّثُكُمْ بِشَيْءٍ، ثُمَّ تَلا قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِيقَاتَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ لِتَبَيَّنَهُ، لِلنَّاسِ وَلَا تَكُونُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧]». رواه أَحْمَدُ، وَالْحَاكُمُ - وَاللَّفْظُ لَهُ -^(٢)، وإسناده صحيح.

وقال مجاهدُ بْنُ جَبْرٍ - أَحَدُ التَّابِعِينَ -: جَاءَ بُشِيرُ الْعَدَوِيُّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَجَعَلَ يُحَدِّثُ وَيَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَعَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا يَأْذُنُ لِحَدِيثِهِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ؛ مَا لِي لَا أَرَاكَ تَسْمَعُ لِحَدِيثِي، أَحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا تَسْمَعُ؟! فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «إِنَّا كُنَّا مَرَّةً إِذَا سَمِعْنَا رَجُلًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْتَدَرْنَاهُ بِأَبْصَارِنَا، وَأَصْغَيْنَا إِلَيْهِ بِآذِنِنَا، فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ، لَمْ نَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مَا نَعْرِفُ». رواه مسلمٌ فِي «مقدمة صحيحه».

ثُمَّ سَارَ بِسَيِّرِهِمْ مَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ - وَهُمُ التَّابِعُونَ -؛ فَحَفِظُوا عَنْهُمْ مَا حَفِظُوهُ هُمْ عَنْ

(١) برقـم (٢٣).

(٢) أخرـجـهـ أـحـمـدـ (٧٨٢٠)ـ وـالـحـاـكـمـ (٣٦٦).

الرَّسُول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، واجتهدوا فِي إتقانه وصيانته، وأحوالهم فِي هذا مشهورة معرفةٌ في مظانها.

ونجحت في زمانِهِم الفِتنَ، فَأَطَّلَتْ بِرَأْسِهَا، وَاسْتَفْحَلَ شَرُّهَا، وَذِيقَ مُرُّهَا، فاجتهدوا في صيانة حديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَمِيزَ رُوَايَتَهُ، وَتَعَيَّنَ مَنْ يُقْبَلُ حَدِيثُهُ وَمَنْ يُرَدُُ.

قال محمد بن سيرين: «لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سُمِّوا النَّارِ جَاهِكُمْ، فَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ فَيُؤْخَذُ حَدِيثَهُمْ، وَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ الْبِدَعِ فَلَا يُؤْخَذُ حَدِيثَهُمْ». رواه مسلم في «مقدمة صحيحه».

وقال عبد الله بن ذكوان المدائني: «أدركت بالمدينة مائةً كُلُّهم مأمونٌ، ما يُؤْخَذُ عنهم الحديث، يُقال: ليس من أهله». رواه مسلم في «مقدمة صحيحه» أيضاً.

وَوَرِثَ عَنِ التَّابِعِينَ هَذَا الاجْتِهَادُ وَالتَّيقِيقُ فِي حِفْظِ السُّنَّةِ، وَتَمِيزَ مَنْ يُعْتَدُ بِرِوايَتِهِ وَيُعْتَمَدُ عَلَيْهَا، وَمَنْ لَيْسَ مُعْتَدَداً بِرِوايَتِهِ وَلَا مُعْتَمَداً عَلَيْهِ فِيهَا: أَتَبَاعُ التَّابِعِينَ، الَّذِينَ جَاءُوا بَعْدِهِمْ؛ فَتَمَحَّضَ مِنْ طَرِيقِهِمْ صِفَةُ مَنْ يُقْبَلُ حَدِيثُهُ وَمَنْ يُرَدُُ.

فالمحبوب حديثه هو منْ كان مسلماً، بالغاً، عاقلاً، سالماً مِنْ أسباب الفسق وَخوارم المروءة، متيقظاً غير مغفل، حافظاً إِنْ حَدَّثَ مِنْ حفظه، ضابطاً لكتابه إِنْ حَدَّثَ من كتابه.

وَجِمَاعُ تِلْكَ الْمَعَانِيِ: أَنْ يَكُونَ عَدْلًا ضَابِطًا لِمَا يَرْوِي.

ويعرفون ضبطه وعدالته من: تتبع أحواله، والنظر في أعماله، ومقاييس ما رواه بما

رواهُ غيرهِ مِن أقرانِه وأصحابِه، والكشفُ عن كُتبِه وكتُبِ أشياخِه وأخْدَانِه.
وإذا اطْلَعَ عَلَى مَا يَخْدِشُ عَدَالَتَه، وَيُوَهِنُ ضَبْطَه؛ رُدَّ حَدِيثُه وَلَمْ يُقْبَلْ مِنْ وجوهٍ يَأْتِي
بِيَانِهَا.

فكان الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم سادة الأُمَّةِ فِي نَقْلِ الشَّرِيعَةِ، وَأئِمَّتَهَا فِي صِيَانَةِ السُّنَّةِ
وَحِفْظِهَا مِنَ الْعَوَادِي وَأَسْبَابِ الْخَطِّيْلِ وَالْغَلْطِ.

ثُمَّ أَخَذَ مَسْلَكَهُمْ، وَاسْتَنَّ بِسُتُّهُمْ، وَاهتَدَى بِهَدْيِهِمْ - كَمَا اسْتَنُوا مِنَ التَّيَقُّظِ فِي
الرِّوَايَةِ -: جَمَاعَةٌ مِنْ سَادَاتِ التَّابِعِينَ؛ كَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، وَالْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي
بَكْرٍ، وَسَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَعَلَيِّ بْنِ الْحَسِينِ بْنِ عَلَيٍّ، وَأَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، وَخَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابَتٍ، وَعَرْوَةَ بْنِ
الزُّبَيرِ بْنِ الْعَوَامِ، وَأَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، وَسَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ.

فَجَدُّوا فِي حِفْظِ السُّنَّنِ، وَالرُّحْلَةِ فِيهَا، وَالتَّفْتِيشِ عَنْهَا، وَالتَّفَقُّهِ فِي مَعَانِيهَا
وَأَحْكَامِهَا.

ثُمَّ أَخَذَ عَنْهُمُ الْعِلْمَ، وَتَتَّبَعَ الطُّرُقِ، وَانتِقاءِ الرِّجَالِ، وَرَحَلَ فِي جَمْعِ السُّنَّنِ: جَمَاعَةُ
بَعْدِهِمْ؛ مِنْهُمْ: ابْنُ شَهَابٍ الزُّهْرِيُّ، وَيَحِيَّى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، وَهَشَامُ بْنُ عُرْوَةَ،
وَسَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ.

ثُمَّ أَخَذَ عَنْ هُؤُلَاءِ مَسْلَكَ الْحَدِيثِ، وَانتِقادَ الرِّجَالِ، وَحِفْظَ السُّنَّنِ، وَالقَدْحَ فِي
الضُّعْفَاءِ: جَمَاعَةُ مِنْ أئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَالْفَقِهَاءِ فِي الدِّينِ؛ مِنْهُمْ: سَفِيَانُ بْنُ سَعِيدِ
الثَّوْرِيِّ، وَسَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ الْهِلَالِيِّ، وَمَالِكُ بْنُ أَنْسٍ، وَشَعْبَةُ بْنُ الْحَجَاجِ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ

ابن عمرو والأوزاعي، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، والليث بن سعيد رحهم الله.

ثم أخذ عن هؤلاء التيقظ في رواية الحديث، والتنوير عن الرجال، والتقيش عن الضعفاء، والبحث عن أسباب الغلط في النقل: جماعة؛ منهم: عبد الله بن المبارك، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، ووكيع بن الجراح، ومحمد بن إدريس الشافعي.

ثم أخذ عن هؤلاء مسلك الحديث والاختبار، وانتقاء الرجال في الآثار: جماعة رحلوا في جمْعِ السُّنْنِ إلى الأمصار، وفتشوا البلاد والأقطار، واطلعوا على أحوال المتروكين في الجرح، وعلى الضعفاء المستحقين للطَّرْحِ، وبينوا كيفية رواية الثقات المدللين، والأئمة الأثبات والمتروكين؛ منهم: أحمد ابن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن عبد الله بن المديني، وأبو بكر بن أبي شيبة، وإسحاق بن إبراهيم الحنظلي - المعروف بابن راهويه - رحهم الله.

ثم أخذ عن هؤلاء مسلك الانتقاد في الرجال، والتتبع للأخبار وفحصها: جماعة؛ منهم: محمد بن يحيى الذهلي، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، وأبو زرعة الرازي، وأبو حاتم محمد بن إدريس الرازي، ومحمد بن إسماعيل البخاري، ومسلم بن الحجاج النيسابوري، وأبو داود سليمان بن الأشعث، وأبو عيسى محمد بن عيسى الترمذى، في جماعة من أقرانهم، أمعنوا في الحفظ، وأكثروا من الكتابة، وتوسعوا في الرحلة، وواظبو على حفظ السنن والمذاكرة، والتصنيف والمدارسة.

واقتدى بهؤلاء وسار بسيرهم: من نشأ بعدهم في قرون الأمة وطبقاتها وأجيالها، فاتبعوا هذا المذهب، وسلكوا هذا المسلك؛ فحافظوا على السنن والأثار، وضبطوا

الأحاديث والأخبار.

وكان ديوان حفظهم، وقاموس ضبطهم في مبدأ الأمر: صدورهم؛ ولهذا عظم احتياطهم، وقوى تقطفهم، واستدلت عنائهم وتفتيشهم وتحصيهم.

ثم استعانا على حفظ الصدور بحفظ الكتاب؛ فكتبوا الحديث اتباعاً لأمره صلى الله عليه وسلم فيما رواه البخاري ومسلم من حديث الوليد بن مسلم الدمشقي، عن أبي عمرو الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثیر، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، فذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم خطبته لما فتح مكة، وفي حديثه: أنه قام أبو شاه - رجل من أهل اليمن - فقال: اكتبوا لي يا رسول الله؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اكتبو لأبي شاه». (١)

قال الوليد: فقلت للأوزاعي: ما قوله: اكتبوا لي يا رسول الله؟ قال: «هذه الخطبة التي سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم» . (٢)

وكان النبي صلى الله عليه وسلم نهَاهم أولاً عن كتابة حديثه؛ لتووجه همهم لحفظ القرآن، فلا يختلط بغيره.

فلما قوي فيهم هذا الداعي، وقر القرآن في قلوبهم؛ أذن لهم صلى الله عليه وسلم بكتابة حديثه؛ فكتب عنه من كتب منهم؛ ومن أولئك: عبد الله بن عمرو، وجابر بن عبد الله، وأنس بن مالك رضي الله عنهما.

ثم كثرت كتابة الحديث في زمن التابعين؛ فكتب منهم جمْع كثير؛ كهمام بن منبه،

(١) آخر جه البخاري (٢٤٣٤) ومسلم (١٣٥٥).

وسعيد بن جُبَيرٍ، والحسين البصريّ، وعامر الشعبيّ.

- وفي أواخر زمانهم أمر عمر بن عبد العزيز - الخليفة المشهور بصلاحه وعدله -
بِجَمْعِ السُّنْنِ.

قال محمد بن شهاب الزهري - وهو من صغار التابعين -: «أمرنا عمر بن العزيز رَحْمَةً لِلَّهِ بِجَمْعِ السُّنْنِ، فَكَتَبَنَاها دُفْتِرًا دُفْتِرًا، فَبَعَثَ إِلَى كُلِّ أَرْضٍ لَهُ عَلَيْهَا سُلْطَانٌ دُفْتِرًا». رواه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله»^(١).

وأشار إلى هذا المعنى السيوطي في «ألفية» إذ قال:

أَوَّلُ جَامِعِ الْحَدِيثِ وَالْأَثْرِ ابْنُ شَهَابٍ أَمِّ الْأَرْضِ

لُمَّا كَثُرَ التَّدْوِينُ لِلْحَدِيثِ مُصَنَّفًا فِي «الجوامِعِ» و«المُوَطَّاتِ» و«المسانيد» و«الصّحاح» و«السُّنْنِ»، مَا خُوḍاً مِمَّا ضَبَطَتْهُ الصُّدُورُ، أَوْ مِمَّا كُتِبَ فِي الصُّحْفِ الْمُتَفَرِّقةِ لِلصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ وَأَتَبَاعِهِمْ.

وجاءت تلك التصانيف على أنواع مختلفة، أعلاها: (جَمْعُ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ الثَّابِتِ وَحْدَهُ)، كما فعله الإمام الجليلان محمد بن إسماعيل البخاريُّ، ومسلم بن الحجاج النيسابوريُّ رَحْمَهُمَا اللَّهُ.

واختلط المصنفون في الحديث لكتابه الحديث وتدوينه مسلكاً جليلاً، يكفل حفظ تلك الكتب من التحريف والتغيير؛ بتجويد كتابته، والتحقق منه بمقابلته على نسخةٍ

(١) برقم (٤٣٨).

(٢) البيت (٤١).

مسموّعة مُعتمدة، ومحارضتها بغيرها، وشكل ما يُشكّل، ودفع اللبس عمّا قد يُلتبس، مما هو معروف عند أرباب الحديث بـ(صفة كتابة الحديث وأدابها).

وكان من جمّع الصّحيح منهم - كالبخاري ومسلم رَجَهُمَا اللَّهُ - يضعون شرطاً مشدّداً، وأوصافاً محدّدة للحديث الصّحيح، لا تحصر في عدالة الرّواة وضبطهم، بل يبلغون الدرجة العليا في ذلك، مع تحقق أحدي كل راوٍ منهم عن فوقة سماع أو ما في معنى السماع، وسلامة الحديث من علة وخطاً يُضعفه، أو شذوذ بالمخالفة يُوهنه.

ولم يكونوا يقتصرُون في نظرِهم على سلسلة الرّواة المُسمّاة بالإسناد، فيدقّقون النّظر في مُتّون الأحاديث، ويُفحصون استقامتها، ويتأكدون من براءتها من أي خللٍ يُوجّب عدم صدق نسبتها إلى الجناب النّبوي والمقام المُحمّدي - على صاحبه أفضل الصّلاة والسلام -؛ كمخالفة صريح القرآن، أو ركاك لفظ الحديث وبعده معناه، أو مُباينته لأصول الشّريعة وقواعدها، أو اشتماله على أمرٍ منكر أو محالٍ.

وكذلك وفق الأوضاع الشرعية، والأحكام الدينية، والمعايير الإسلامية، المركزة في ديوان تلقي الوحي، المعروفة عند أهلة الأوفىاء، لا الأدعىاء ولا الأعداء.

ولوجود هذه المعاني الجليلة، والأصول النّبيلة، في رواية السُّنَّة وتلقيها، وجمعها وكتابتها المجموعة في علم شهير - هو مصطلح الحديث -؛ صار لهذه الأمة من الفضيلة فيه ما ليس لغيرها.

فلا تُوجَد أُمّة حفظت أصول تلقّيها ومصادر تشريعها كما حفظته هذه الأمة.

ليس هذا فحسب، فالمنصّفون من الأمم الأخرى والأديان المخالفة شهدوا بهذا،

وأكفي بشهادة مُعظمة عند أرباب الثقافة والفكر؛ فصاحبها أستاذ شهير في دراسة التاريخ والحضارة، وكتب صفوة أفكاره في كتاب سيّار، يعدّ أصلًا من أصول الكتابة التاريخية، هو كتاب «مُصطلح التاريخ»، وصاحبها هو الدكتور أسد جبرائيل رُسْتم، وهو لبناني نصري.

فكان مما قاله في الكتاب المذكور: (أول من نظم نقد الروايات التاريخية، ووضع القواعد لذلك: علماء الدين الإسلامي؛ فإنهم اضطروا إلى الاعتناء بأقوال النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله، فقالوا: «إِنَّهُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى ﴿٤﴾ [النجم]، وما يتلى منه هو القرآن، وما لا يتلى منه فهو السنة»؛ فأنبروا الجماعة الأحاديث ودرسها وتدايقها؛ فأتحفوا علم الحديث بقواعد لا تزال في أسيتها وجواهرها محترمة في الأوساط العلمية حتى يومنا هذا).^(١)

وقال بعد ذكره كتب مُصطلح الحديث: (والواقع أنه ليس بإمكان أكبر رجال التاريخ في أوروبا وأمريكا أن يكتبوا أحسن منها في بعض نواحيها، وذلك على الرغم من مورر سبعة قرون عليها؛ فإن ما جاء فيها من مظاهر الدقة في التفكير والاستنتاج، تحت عنوان: «تحري الرواية والمجيء باللفظ»، يُضاهي ما ورد في الموضوع نفسه في أهم الكتب في ألمانيا وفرنسا وأمريكا وببلاد الإنجليز).^(٢)

وأدّى سلوك ما تقدّم في روایة الحديث ابتداءً، ثم جمعه في كتب جامعه؛ إلى قسمة الأحاديث إلى نوعين كبارين؛ هما:

(١) «مُصطلح التاريخ» ص (٥).

(٢) المصدر السابق ص (١٢).

- الحديث المقبول.

- والحديث المردود.

فَهُمْ كَمَا يَقِبِلُونَ مِنَ الْحَدِيثِ مَا يَقِبِلُونَ بِالْعُتُبَارَاتِ مُعَيْنَةً، يَرُدُّونَ مِنْهُ مَا يَرُدُّونَ وَفْقَ اعْتِبَارَاتِ مُعَيْنَةٍ.

وكانَتْ تَلْكَ الْعُتُبَارَاتِ مَبْنِيَّةً عَلَى مَعَايِيرِ عِلْمِيَّةٍ، لَا ارْتِجَالَ فِيهَا وَلَا اخْتِلَالَ؛ فَلَمْ يَكُنْ لِلسيَاسَةِ أَوِ الْإِقْتَصَادِ أَوِ الْحَيَاةِ الاجْتِمَاعِيَّةِ أَوِ التَّقَافِيَّةِ تَدْخُلٌ فِي فَرْضِ رَدِّ شَيْءٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ، كَمَا لَمْ تَكُنْ - وَفْقَ مَا تَقَدَّمَ - تَدْخُلٌ فِي قَبْولِ شَيْءٍ مِنْهَا.

وكانَ الْحَدِيثُ يُرَدُّ تَارِيَّةً: لِكَذِبِ الرَّاوِيِّ، أَوْ تُهْمِمِتِهِ بِذَلِكَ، أَوْ فُحْشِيَ غَلَطَهُ، أَوْ غَفْلَتِهِ، أَوْ فِسْقِهِ، أَوْ وَهْمِهِ - بَأْنَ يَرَوِي شَيْئاً مِنْهُ عَلَى سَبِيلِ التَّوْهُمِ -، أَوْ مُخَالَفَتِهِ لِلثُّقَاتِ، أَوْ جَهَالتِهِ، أَوْ بِدَعْتِهِ، أَوْ سُوءِ حِفْظِهِ.

وَيُرَدُّ الْحَدِيثُ تَارِيَّةً: لِوُجُودِ سَقْطٍ فِي مَبَادِئِ السَّنَدِ، أَوْ مِنْ آخِرِهِ بَعْدَ التَّابِعِيِّ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكِ.

وقد جُمِعَتْ تَلْكَ الْأَفْرَادُ الْمُتَنَوِّعَةُ فِي ضَابطَيْنِ جَعَلَا مِعِيَارًا لِلرَّدِّ؛ هُمَا:

- وَجُودُ طَعْنٍ فِي الرَّاوِيِّ.

- أَوْ سَقْطٍ فِي الإِسْنَادِ.

وَجَمِيعُ مَا سَبَقَ ذِكْرُهُ يُصَوِّرُ الطَّرِيقَةَ الْعِلْمِيَّةَ الْمُعَتَدَّ بِهَا فِي القَبْولِ وَالرَّدِّ.

وَلَمْ تَكُنْ تَلْكَ الطَّرِيقَةُ مُرْضِيَّةً لِأَتِّجَاهَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ نَشَأَتْ فِي النَّاسِ؛ فَبَرَزَتْ فِيهِمْ قَدِيمًا وَحَدِيثًا أَتِّجَاهَاتٌ تَضَعُ مَعَايِيرَ أَخْرَى لِلْقَبْولِ وَالرَّدِّ:

- ففي العهد النبوي: كان المنافقون.

- ثم في عهد الصحابة: ظهرت الخوارج والرافضة باتجاهاتهم نحو السنة.

- ثم في زمان التابعين وأتباعهم: ظهر اتجاه المعزلة.

- ثم ظهر آخرون من بعدهم إلى يومنا هذا؛ يرسمون طرفاً للقبول أو الرد للحديث النبوي، لم تُبن على معايير محاكم بسلامتها وصحة التحاكم إليها.

ويكفي في إبطالها: أنها تخالف الطريقة العلمية، التي اعتمدتها الصحابة والتابعون وأتباعهم وذوو الاختصاص في قبول الحديث أو رده.

ومن المقطوع به: أن العمدة في كل شيء: هم المختصون به؛ أي العارفون بحقائقه؛ ولو كان لهم اشتغالٌ بغيره من الأمور العلمية أو العملية.

وعقلاً الناس لا يرتكبون قول طيب في الهندسة، ولا قول مهندس في الطب؛ فحيئذ لا يرتكبوا كلاماً من لم يكن من أهل الحديث، عارفاً بصناعتهم، محظياً بقوانينهم، في أن يقبل ما شاء من الأحاديث أو يرد منها ما شاء.

فإذا تكلم سياسي أو تاجر أو مثقف أو صحفي أو ممثل أو لاعب كرة في قبول حديث أو ردّه، وهو خلي من المعرفة بأصول أهل الحديث في القبول أو الردّ، ولم يبن قوله وفق قواعدهم؛ فهذا يقال له: (ليس عُشك فادرجي)؛ أي ليس هذا مَقَاماً يقبل كلامك فيه؛ فليس لك أن تكون مع أهله، وحقيقة بك أن تناهى عنه بنفسك؛ حفظاً للدين ودين المسلمين.

ومعرفة هذا الأصل، والعمل به في رد القبول أو الرد للأحاديث إلى أهل المعرفة

بِهَا؛ يَحْمِي دِينَ الْخَلْقِ مِنَ الْإِضْرَارِ بِهِ عِنْدَمَا يَلْجُّ صَوْتُ أَحَدِهِمْ رَافِعًا عَقِيرَتَهُ بِأَنَّ هَذَا حَدِيثٌ مَقْبُولٌ، أَوْ هَذَا حَدِيثٌ مَرْدُودٌ، وَلَيْسَ مِنْ أُولَئِكَ الْمُتَمَكِّنِينَ مِنَ الْحَدِيثِ، الْعَارِفِينَ بِقَوْاعِدِ طُرْقِهِ نَقْلًا وَنَقْدًا.

وَيَزِيدُ الْاسْتِسْكَابُ بِهَذَا الْأَصْلِ إِذَا وَقَرَ فِي الْقُلُوبِ أَمْرُ الشَّرِيعَةِ بِتَعْظِيمِ سُنَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِجْلَالِ قَدْرِهِ، وَالتَّحذِيرِ مِنْ رُدُّهَا، وَمَا رُتِّبَ عَلَى ذَلِكَ مِنْ حُكْمٍ شَرِعيٍّ عَلَى مَنْ رَدَ سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّهَا أَوْ بَعْضَهَا، مِمَّا عُرِفَ ثَبُوتُهُ وَصِحَّتُهُ عِنْدَ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِهَا.

فَإِنَّ اتِّبَاعَ السُّنَّةِ وَالْتَّسْلِيمَ لَهَا وَطَاعَةَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هِيَ مِنْ جُمْلَةِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ؛ الَّذِي نَسَأَ اللَّهُ الْهَدَايَا إِلَيْهِ صَبَاحَ مَسَاءً.

وَقَدْ فَسَرَ جَمَاعَةُ مِنَ السَّلْفِ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة] بِأَنَّهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَهَذَا صِدْقٌ؛ فَإِنَّ مِنْ جُمْلَةِ مَا هُوَ مِنَ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ: مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الدِّينِ؛ فَلَا يَكُونُ الْعَبْدُ مُهْتَدِيًّا إِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ حَتَّى يَكُونَ مُتَّبِعًا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَقَدْ أَمَرَنَا اللَّهُ بِطَاعَةِ رَسُولِهِ وَاتِّبَاعِ مَا جَاءَ بِهِ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكُفَّارَ﴾ [آل عمران]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَۚ لَعَلَّكُمْ تُرَحَّمُونَ﴾ [آل عمران]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا﴾

سَلِيمًا ﴿٦﴾ [النساء]، وقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا نُقْدِمُو أَنْ يَدِي اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَنَقْدُمُ^(١) اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلَيْهِ﴾ [الحجرات]، وقال تعالى: ﴿وَمَا أَنْتُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا مَنَّتُكُمْ عَنْهُ فَأَنْهُوا﴾ [الحشر: ٧]، وقال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُشْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٦١].

وَحَدَّرَنَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ مُعْصِيَتِهِ وَرَدَّ سُتْتَهُ، وَتَرَكَ الْعَمَلَ بِمَا جَاءَ فِيهَا؛ فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَلَيَحْذِرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، وقال تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ، يُدْخِلُهُ نَارًا خَلِيدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِيِّبٌ﴾ [النساء: ١٤]، وقال تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦]، وقال تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَلِيدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ [الجن: ٢٣].

قال الإمام إسحاق بن راهويه رَحْمَةُ اللَّهِ: «مَنْ بَلَغَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَبْرٌ - أي حديث - يُقْرَرُ بِصَحَّتِهِ ثُمَّ رَدَّهُ بِغَيْرِ تَقْيِيَّةٍ فَهُوَ كَافِرٌ» ^(٢).

وفي «فتاوي اللّجنة الدائمة»: (الّذِي يُنْكِرُ الْعَمَلَ بِالسُّنَّةِ يَكُونُ كَافِرًا؛ لَأَنَّهُ مُكَذِّبٌ لِلّهِ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ) ^(٣).

وَإِنَّ بُرُوزَ اتِّجاهاتٍ متعددةٍ تجعل لها معايير خاصةً للقبول أو الرّد، تخالف المُعتمَدَ عند مَنْ يُؤْخَذُ بِقُولِهِ فِيهِ؛ يَسْتَدِعِي تَعْرِيَةً تلك الاتِّجاهات، وَبِيَانِ خَطَّيْهَا وَخَطَّرِهَا؛ تارةً

(١) ذكره ابن حزم في «الإحكام في أصول الأحكام» نقلاً عن محمد بن نصر المروزي (١/٩٩).

(٢) «فتاوي اللّجنة الدائمة» (٣/١٩٥).

لرَدِّ أصحابها عن غَيْرِهم، وتارَةً لتحذير النَّاسِ منهم.

فإنَّ السُّنَّةَ حِصْنٌ القرآنِ، والقرآنُ حِصْنٌ الإسلامِ؛ فإذا أُسْقِطَ حِصْنُ السُّنَّةِ فسيَسْعى مَنْ يَسْعى لِإسْقاطِ حِصْنِ القرآنِ، وإذا أُسْقِطَ حِصْنُ القرآنِ أُسْقِطَ الإسلامُ.

وهذا لا يكون - بحَمْدِ اللهِ - في كُلِّ الأرضِ، بل في بلدٍ دونَ بلدٍ.

وَلَا يَخْفَى وَجُودُهَا فِي التَّرَاتِيبِ الْفَكْرِيَّةِ الَّتِي صَعَدَتْ فِي بَلَادِ الْعَالَمِ الإِسْلَامِيِّ فِي أوَاسِطِ الْقَرْنِ الْمَاضِيِّ؛ فَإِنَّهَا ابْتَدَأَتْ بِتَوجِيهِ سَهَامِهَا إِلَى السُّنَّةِ، ثُمَّ مَا لَبِثَ أَنْ وَجَّهَتْهَا إِلَى الْقَرْآنِ، ثُمَّ هَاجَمَتِ الْإِسْلَامَ كُلَّهُ، وَرَأَتْ تَعَالِيمَهُ سَدَّاً مَانِعاً مِنَ التَّقْدُمِ وَالْحَضَارَةِ!

وَصَعُودُ مَدْرَسَتِهَا الْفِكْرِيَّةِ الْيَوْمِ، سَوَاءَ الْمُنْظَمَةِ أَوِ الْفَوْضَوَيَّةِ؛ يَسْتَدِعِي الْقِيَامَ بِمُرَاغَمَتِهَا، وَتَجْرِيَدَهَا مِنِ الْهَاهَةِ الَّتِي أَحاطَتْ بِهَا نَفْسَهَا، وَبِيَانِ إِفْلَاسِهَا، وَكُونِهَا خَطَراً عَظِيْماً عَلَى الْبَلَادِ وَالْعِبَادِ.

وَصَدُّ عُدُوَانِ الْمُعْتَدِّينَ عَلَى السُّنَّةِ لِهِ أَبْوَابٌ مُخْتَلَفَةٌ، لَا يَمْكُنُ الإِحْاطَةُ بِهَا فِي مُدَّةٍ سَاعَةٍ، وَسَأَكْتُفِي بِبَيَانِ أَسْبَابٍ نَشَأَ مِنْهَا رَدُّ السُّنَّةِ، وَكَسْفِ مَعَايِرِ فَاسِدَةٍ جُعِلَتْ لِإِخْضَاعِ السُّنَّةِ لِلْقَبُولِ أَوِ الرَّدِّ مِنْ خَالِلَهَا.

فَامْتَزَجَتِ الأَسْبَابُ الْكَاسِدَةُ، وَالْمَعَايِرُ الْفَاسِدَةُ، وَشَكَّلَتِ أَصْوَلَ رَدِّ السُّنَّةِ - غالباً - لَا قَبُولَهَا؛ فَهِيَ تُسَلِّطُ لِلرَّدِّ لَا لِلْقَبُولِ؛ لَأَنَّ الدَّاعِينَ إِلَيْهَا لَا يَعْتَنُونَ بِقَبُولِ السُّنَّةِ، وَلَا يَدْعُونَ إِلَيْهَا؛ فَهُمْ يَجْعَلُونَ تَلْكَ الأَصْوَلَ مَعَايِرَ لِلرَّدِّ فَقَط.

وَسَأَذْكُرُ جَمْلَةً مِنِ الأَصْوَلِ الَّتِي يَنْشَا مِنْهَا رَدُّ الْحَدِيثِ فِي الْمُمَارِسَاتِ الْمُعاَصِرَةِ

الَّتِي تَشْيِعُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ؛ وَهِيَ أَصْوَلُ ضَالَّةٍ ظَالِمَةٍ مُنْحِرَفَةٍ عَنْ جَادَةِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ.

الأصل الأول:

رَدُّ الْحَدِيثِ اسْتِبْطَانًا لِلنِّفَاقِ

فالمناقون في الأمة باقون إلى قيام السّاعة، وفي الناس من يُبادر لِرَدِّ الحديث بِدعوى مُموَهٍ، حقيقتها: النّفاق المُختفي.

فهو لا يرضى من الإسلام بشيء، ولا يستطيع الصَّدْع بِكُفْرِه؛ فِيرُدُّ الحديث بِنِفَاقِه.

فهذا الحديث الصحيح: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى»، قَالُوا: وَمَنْ يَأْبَى يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى»^(١).

هذا الحديث الذي لم يُضَعِّفْه أحد خلال قرون الإسلام السابقة، يُطلُّ عليه من يَدَّعِي رَدَّه وَعدَمِ قبوليَّه؛ لِمَا فيه من رائحة الشُّرُك التي تُكَرِّسُ الطَّاعَةَ الْمُطْلَقَةَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَجْعَلُه نِذًا لِلَّهِ، فَلَا طَاعَةَ فَوْقَ طَاعَةِ اللَّهِ وَلَا شَيْءٌ مِثْلَهَا.

فَيَتَبَاكِي هَذَا الْمُنَاقِقُ عَلَى تَضَيِّعِ طَاعَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، بِالْتَّهْوِينِ مِنْ طَاعَةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيُوَهِّمُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ يَجْعَلُ الْعَبْدَ بَعِيدًا عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَاتِّبَاعِ كِتَابِهِ، جَاهَلًا أَوْ مُتَجاهِلًا ارْتِبَاطَ الطَّاعَتَيْنِ، الْمُبَيِّنَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ

الله﴾ [النساء: ٨٠].

فَتِلْكَ الطَّاعَةُ لِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُذَكُورَةُ فِي الْحَدِيثِ هِيَ طَاعَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ فَالرَّسُولُ

(١) أخرجه البخاري (٧٢٨٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُلَّغُ عَنْهُ، وَيَأْمُرُ بِمَا يَأْمُرُ بِهِ سُبْحَانَهُ، ﴿وَلَكِنَّ الْمُتَفَقِّينَ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [المنافقون: ٧]، ﴿وَلَكِنَّ الْمُتَفَقِّيْرَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [المنافقون: ٨].



الأصل الثاني:

رد الحديث استجابةً لداعي البدعة:

فِمِنَ النَّاسِ مَنْ يُشَرِّبُ قَلْبَهُ الْبِدْعَةُ، فَيُحِيطُهَا بِسُورٍ يَحْفَظُهَا، وَلَا يُبَالِي أَنْ يَرُدَّ وَرَاءَ السُّورِ أَحَادِيثَ تُنَاقِضُ بِدْعَتَهُ.

فالقدريُّ الذي يزعم أن لا قدرَ وأن الله لم يقدرْ مقاديرَ الخلقِ، لا تقوى نفسيه على قبول قوله صلى الله عليه وسلم: «كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةً»^(١)؛ فيردُّ هذا الحديث لأنَّه يخالف بدعته!

وَتَبْلُغُ الشَّنَاعَةُ أَوْجَهاً عِنْدَمَا يَتَجَرَّأُ - فِي الطَّعْنِ - فِي الرَّدِّ عَلَى الثَّقَاتِ الْمُتَحَقِّقَيْنِ مِنْ سَلَامَةِ نَقْلِهِمْ وَصِحَّتِهِ.

وَيُؤْمِلُ كثِيرٌ مِنْ رُوَادَ الْبِدْعَةِ وَأَرْبَابِهَا أَنْ يَحْكُمُوا الْأَحَادِيثَ الْمَرْوِيَّةَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم المخالفةً لِأَهْوَائِهِمْ مِنَ الْكُتُبِ، وَأَنْ يَطْمُسُوا مَعَالِمَهَا مِنْ دَوَافِينِ الإِسْلَامِ!

ويُشارُكُهُمْ فِي هَذَا: رُوَادُ المذاهِبِ الْفَكِيرِيَّةِ الْمُعاصرَةِ؛ كِالْعِلْمَانِيَّةِ، أَوِ الْلِّيْبِرَالِيَّةِ، أَوِ الشُّيُوعِيَّةِ، أَوْ غَيْرِهَا مِنِ الْمِلَلِ الْمُخْتَلِفَةِ، الَّتِي تَرَى فِي كثِيرٍ مِنْ أَحَادِيثِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ما يُبَاينُ مَدْرَسَتَهَا، وَيُنَاقِضُ فَكْرَتَهَا؛ فَتَسْتَمَنِي السَّعْيُ إِلَى تَزْيِيفِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، وَنَفِيَهَا مِنْ دَوَافِينِ الإِسْلَامِ وَصُدُورِ أَهْلِهِ.

(١) أخرجه مسلم (٢٦٥٣) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي صَاحِبُ الْعَوْنَانِ.

الأصل الثالث:

رَدُّ الْحَدِيثِ اسْتِسْلَامًا لِلْهَوَى وَرَغْبَةِ النَّفْسِ

الَّتِي لَا تَبْلُغُ رُتبَةَ الْبَدْعَةِ

فيجري بالعبدِ هواه فيما يتغيه ويهاه، ويتسارعُ استجابةً لنفسِه، ولا يتمُّ له إيهام إقناعِ نفسه والآخرين إلَّا بِرَدِّ حديثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي يُخالِفُ هواه. فِيمِنَ النَّاسِ مَنْ يُدْفَعُ فِي صَدْرِ حديثٍ: «لَعْنَ اللَّهِ الْوَაشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، وَالنَّاِمِصَاتِ وَالْمُتَنَمِّصَاتِ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ، الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ»^(١)، فَيُرُدُّ الحديثُ بِهَا.

ويَتَطَلَّبُ مِنْ وُجُوهِ رَدِّهِ مَا يَتَطَلَّبُ، ويَكُسُوها بِهُرْجَاجًا زائِفًا فِي خطابٍ مُنْمَقٍ مِنْ (شِنْشِنَةٍ نَعْرِفُهَا مِنْ أَخْرَمِ)؛ لَأَنَّهُ يُخالِفُ الأَهْوَاءَ الشَّارِدَةَ فِي بَابِ الْجَمَالِ مِنْ الْمُتَجَمِّلِينَ وَالْمُتَجَمِّلَاتِ، أَوِ الْمُتَاجِرِينَ بِالتَّجَمِيلِ، فَفِي الْحَدِيثِ مَا يَكِسِّرُ شَهْوَةَ نُؤْسِهِمْ نَحْوَ حُسْنِ الصُّورَةِ.

ويَدَّعِي مِنْهُمْ مَنْ يَدَّعِي أَنَّ الْحَدِيثَ مَكْذُوبٌ؛ إِذَا دَخَلَ لِلشَّرِيعَةِ فِي رَسْمِ حدودِ الْجَمَالِ؛ لَا خِلَافَ فِي اخْتِلَافِ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ!! وَكَانَ وَاسِعُ الشَّرْعِ - وَهُوَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - لَمْ يَعْلَمْ بِمَا يَكُونُ مِنْ ذَلِكَ.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢١٢٥) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الأصل الرابع:

**رَدُّ الْحَدِيثِ لِضَعْفِ الْإِيمَانِ، وَوَهْنِ التَّصْدِيقِ الْجَازِمِ،
وَمُخَالَطَةِ الرِّبَيَّةِ قَلْبَ مَنْ رَدَّهُ**

فِي مِنْ أَحَادِيثِ الْخُرَافَةِ عِنْدَ بَعْضِهِمْ: قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمَرْأَةُ عَوْرَةٌ»^(١)؛ فَهُوَ يَرُدُّهُ لِأَرْتِيَابِهِ وَضَعْفِ إِيمَانِهِ، وَلَا يُوجَدُ فِي قَلْبِهِ مِنْ فُورِ التَّصْدِيقِ وَثِبْوَتِهِ مَا يَحْمِلُهُ عَلَى التَّسْلِيمِ بِهِ.

وَلَوْ قَوِيَّ إِيمَانُهُ لَعِلْمَ أَنَّهُ خَبْرٌ مِنَ الصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَعَلَيْهِ أَنْ يُسَلِّمَ لَهُ.

رَوَى البَخَارِيُّ مُعَلَّقاً، وَوَصَّلَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي كِتَابِ «الْأَدْبِ» عَنْ ابْنِ شَهَابٍ الْزُّهْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: «مِنَ اللَّهِ الرِّسَالَةِ، وَعَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَلَاغُ، وَعَلَيْنَا التَّسْلِيمُ»^(٢).

وَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ صَفَةَ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَأُوا﴾ [الحجـرات: ١٥].

وَالْحَدِيثُ الْمُذَكُورُ لَيْسَ فِيهِ أَيُّ غَضَاضَةٍ أَوْ مَنْقَصَةٍ لِلْمَرْأَةِ؛ فَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا

(١) أَخْرَجَهُ التَّرْمذِيُّ (١١٧٣) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) انْظُرْ «فَتْحَ الْبَارِيِّ» (١٣/٥٠٤) وَ«تَغْلِيقَ التَّعْلِيقِ» (٥/٣٦٥).

أَخْبَرَ بِكُونِهَا عَوْرَةً لَمْ يُخِرْ بِكُونِهَا شَيْئًا مُسْتَقِبَّاً خَيْشًا، وَإِنَّمَا هُوَ دَعْوَةٌ مِنْهُ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى حِفْظِهَا، فَالنَّاسُ كَافَّةً - حَتَّى كَثِيرٌ مِنَ الْكَافِرِينَ، بَلْ كُلُّهُمْ فِيمَا سَلَفَ
- كَانُوا يَجْتَهِدُونَ فِي سَرْتُرِ عَوْرَاتِهِمْ فِي حِفْظِهِنَّاهَا.

فَالْحَدِيثُ إِغْرَاءٌ بِحِفْظِ الْمَرْأَةِ، وَحَضْضُ عَلَى ضَبْطِ أَمْرِهَا فِي كُلِّ شَيْءٍ يَتَعَلَّقُ بِهَا؛ حَتَّى
لَا يُوَصَّلَ إِلَيْهَا شَيْءٌ مِمَّا يُكَرِّهُ.



الأصل الخامس:

رَدُّ الْحَدِيثِ تَحْتَ مِطْرَقَةِ مَحْبَةِ الدُّنْيَا

فَالقلوب المولعة بأعراض الدنيا اللاهثة وراءها، لا تحتمل حديثاً يبعدها عنها ويمنعها منها؛ فالآحاديث المرورية في ذمم البنيان والتطاول فيه هي مردودة عند طائفه؛ لما فيها من السواداوية - بزعمهم - تجاه زينة الحياة الدنيا وتغيضها للنفوس، وهُم عاجزون عن فطم نفوسهم عن مألفاتها؛ فلا يتورّعون عن رد تلك الأحاديث التي تَحُول بينهم وبين شهوة الحياة الدنيا.

وتلك الأحاديث يراد منها: التّرغيب بالزّهد في الدنيا لمن قدر عليه، والتحذير من المباهاة والمفاخرة في البنيان التي تُوقع في المحظور، وينشأ منها وضع المال في غير موضعه.

وإذا وُجدت حاجة معتبرة؛ كتوفير المساكن، أو اتخاذها سبلاً للكسب، ونحو ذلك: فلا شيء في ذلك، ولم تأت الأحاديث بالنهي عنه.



الأصل السادس:

رَدُّ الْحَدِيثِ بِتَسْلِيْطِ الْعُرْفِ عَلَيْهِ، وَجَعْلِ الْعُرْفِ الْمُنْتَشِرِ بَيْنَ النَّاسِ حَاكِمًا عَلَى سُنَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَا مَدْكُومًا بِهِ

فِي حَدِيثٍ: «لَا تَجُوزُ شَهادَةُ بَدَوِيٍّ عَلَى صَاحِبِ قَرْيَةٍ»^(١) مَرْدُودٌ عِنْدَ قَوْمٍ؛ لِأَنَّهُ يَفْوِحُ بِالْعُنْصُرِيَّةِ، وَيُعَزِّزُ الْطَّبَقِيَّةَ، وَيَمْنَحُ تَشْكِيلًا مُجْتَمِعِيًّا فَوْقَيًّا مُطْلَقَةً!
وَلِيُسْ فِي الْحَدِيثِ شَيْءٌ مِّنْ ذَلِكَ.

لَكِنَّ مُتَنَاهِرَةً بِالْتَّحْلِيلِ الْمُتَقَدِّمِ يَسْتَحْضُرُ الْعُرْفُ الشَّائِعُ لِلْفَظِيْنِ الْمُذَكُورِيْنِ فِي بَلَدِهِ وَمُحِيطِهِ، وَيَغْفَلُ عَنْ حَقِيقَةِ الْمُرَادِ بِهِ، وَأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْحَدِيثِ شَيْءٌ مِّمَّا ذَكَرَ، وَإِنَّمَا يُرَاعَى فِيهِ قِيَامُ الدَّاعِيِّ لِحِفْظِ الشَّهادَةِ وَأَدَائِهَا، الَّذِي قَدْ يَخْلُفُ تَارَةً فَلَا تُقْبَلُ شَهادَةُ الْبَدَوِيِّ، وَقَدْ يُوجَدُ تَارَةً أُخْرَى فَتُقْبَلُ شَهادَتُهُ.

فَالْبَدَوِيُّ قَلِيلُ الْوُرُودِ عَلَى حَوَاضِرِ النَّاسِ مِنَ الْمَدَنِ وَالْقُرَى، وَلَا تَشْتَغلُ نَفْسُهُ إِذَا دَخَلَ مَدِينَةً أَوْ قَرْيَةً بِضَبْطِ أَحْوَالِ أَهْلِهَا؛ لِأَنَّهُ سَرِيعُ الْخُرُوجِ مِنْهَا.

وَهُوَ كَذَلِكَ إِذَا طَلَبَ لِلشَّهادَةِ وَأَرِيدَتَ مِنْهُ عَسْرًا إِدْرَاكُهُ، وَشَقَّ الْوَصْوَلُ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ يَدُوِّ فِي طَلَبِ الْمَاءِ وَالْمَرْعَى فَلَا يَقِرُّ لَهُ قِرَازٌ غَالِبًا.

وَإِذَا لَمْ يُوجَدْ هَذَا الْمُوْجِبُ: قُبِّلَتْ شَهادَتُهُ؛ وَمِنْهُ: مَا جَاءَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ (٣٦٠٢) وَابْنُ ماجَةَ (٢٣٦٧) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ.

قبول شهادة الأعرابي الواحد في رؤية هلال شهر رمضان^(١).

زِدْ عَلَى هَذَا: أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْفَقَهَاءِ يَرَوْنَ أَنَّ الْمَانَعَ مِنْ قَبْولِ شَهادَةِ الْبَدْوِيِّ عَلَى الْحَضَرِيِّ هُوَ التَّهْمَةُ الَّتِي تَلْحَقُ الْحَضَرِيَّ الْمُسْتَدْعِيِّ شَهادَةَ الْبَدْوِيِّ؛ لِأَنَّ النَّاسَ لَا يَتَرَكُونَ التَّوْثِيقَ بِإِشَاهَادِ جِيرَانِهِمْ وَأَهْلِ بَلَدِهِمْ وَيَسْتَشْهِدُونَ بِالْأَبَاعِدِ وَأَهْلِ الْبَدْوِ إِلَّا لِرِيبَةِ.

فَالْتَّهْمَةُ هُنَا مُتَعَلَّقَةٌ بِالْحَضَرِيِّ طَالِبُ الشَّهادَةِ، لَا بِالْبَدْوِيِّ الشَّاهِدِ.

فَالْحَدِيثُ كَيْفَمَا كَانَ عَلَى أَيِّ الْمَعْنَيَيْنِ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ يَفْوَحُ بِالْعُنْصُرِيَّةِ أَوِ الْطَّبِيقِيَّةِ أَوِ الْفُوقِيَّةِ الْمُطْلَقَةِ لِتَشْكِيلَاتِ مجَمِعِيَّةٍ فِي زَمَانٍ أَوْ مَكَانٍ مَا.



(١) أخرجه الترمذى (٦٩١) والنَّسائى (٢١١٢)(٢١١٣) وأبو داود (٢٣٤٠)(٢٣٤١) وابن ماجة

(١٦٥٢) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

الأصل السّابع:

رَدُّ الْحَدِيثِ خُنُوعًا أَمَامَ سُلْطَانٍ مُتَغَلِّبٍ وَضَعْفُ الْمَغْلُوبِ

كَمَنْ يَرُدُّ الْيَوْمَ قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَعْلَبَ لِذِي لُبٍّ مِنْكُنَّ»، قَالَتِ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ وَمَا نُقَصَانُ الْعَقْلِ وَالدِّينِ؟ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَّا نُقَصَانُ الْعَقْلِ: فَشَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ تَعْدِلُ شَهَادَةَ رَجُلٍ؛ فَهَذَا نُقَصَانُ الْعَقْلِ، وَتَمْكُثُ الْلَّيَالِي مَا تُصْلِّي، وَتُفْطِرُ فِي رَمَضَانَ؛ فَهَذَا نُقَصَانُ الدِّينِ»^(١).

فَيُرُدُّهُ بِدُعْوَى: عَدْمِ اتِّساقِهِ مَعَ السُّلُوكِ الإِنْسَانِيِّ الْعَامِ.

فَالْمَهْزُومُ أَمَامَ الْقُوَّةِ الْمَادِيَّةِ الْغَرْبِيَّةِ وَالشَّرْقِيَّةِ، وَمَا تَنْشِرُهُ مِنْ مَبَادِئَ، وَتُحَدِّدُهُ مِنْ أُطْرِ، وَتَرْسُمُهُ مِنْ حَدُودٍ؛ يُضْطَرِّبُ كَيْاْنُهُ، وَتَهَاوِي مَقَائِيسُهُ خَاضِعًا لِمَا يُؤْمِنُونَ بِهِ.

وَيَلْغِي الْخُضُوعُ غَايَتَهُ، عَنْدَمَا يَرُدُّ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَجْلِ تَشْرِيعَاتِ بَعِيدَةِ كُلَّ الْبُعْدِ عَنِ الْإِسْلَامِ.

وَهُمْ يَرُدُّونَ أَعْظَمَ مِنْ هَذَا؛ مِنِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَأَيُّ شَيْءٍ يَكُونُ مُسْتَغْرِبًا إِذَا رَدُّوا مَا هُوَ دُونَ ذَلِكِ!

وَلَيْسَ فِي الْحَدِيثِ المَذْكُورِ انتِقَاصٌ لِلْمَرْأَةِ، أَوْ عَدُّهَا مُخْلُوقًا مَسْلُوبَ الْحَقِّ؛ فَنُقَصَانُ دِينِهَا بَيْنِ بِمَا ذَكَرَهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ أَنَّهَا تَمَكَثُ الْلَّيَالِي مَا تُصْلِّي، وَتُفْطِرُ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٨٠) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرَو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فِي رَمَضَانَ لِأَجْلِ عُذْرِهَا الَّذِي عَذَرَهَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِهِ؛ فَلَا صَلَاةً وَلَا صِيَامَ عَلَى امْرَأَ حَائِضٍ وَلَا نُفَسَاءَ.

وَمَا عَدَاهُ: فَقَدْ يَكُونُ فِي النِّسَاءِ مَنْ تَعْلُو فِي صَلَاحِهَا وَدِيَانِتِهَا فَوْقَ كَثِيرٍ مِنَ الرِّجَالِ؛ وَهَذَا أَمْرٌ بَيْنُهُ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنْنَةِ وَلَا اخْتِلَافٌ فِيهِ.

وَأَمَّا نُقْصَانُ عَقْلِهَا: فَبَيْنَهُ أَيْضًا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقُولِهِ: «أَمَّا نُقْصَانُ الْعَقْلِ فَشَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ تَعْدِلُ شَهَادَةَ رَجُلٍ»؛ وَهَذَا شَيْءٌ لَا تُمْكِنُ الْمُسَاوَمَةُ عَلَيْهِ؛ فَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَصَدَقَ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذْعَنَ لِهَذَا وَأَقْرَرَ، فَفِي الْقُرْآنِ مَا يُوَضِّحُ هَذَا؛ وَهُوَ قُولُهُ تَعَالَى: ﴿وَاسْتَشِهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَكَانِ مِنْ تَرَضُّونَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضْلِلَ إِحْدَاهُمَا فَتَذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا أَلْأُخْرَى﴾ [البقرة: ٢٨٢]، فَجَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ شَهَادَةَ الْمَرْأَتَيْنِ تَعْدِلُ شَهَادَةَ رَجُلٍ وَاحِدٍ؛ وَهَذَا أَمْرٌ حَكَمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ مَرَاعَاةً لِفِطْرَةِ الْمَرْأَةِ الَّتِي وُهِبَتْ مِنَ الرَّحْمَةِ فَوْقَ مَا وُهِبَ الرَّجُلُ؛ فَحِفْظًا لَهَا وَلِغَيْرِهَا: اعْتِرَتْ عَاطِفَتُهَا الْجَيَاشَةُ، وَقُوَّيَتْ بِغَيْرِهَا؛ حَتَّى يَجْتَمِعَ فِي الْمَرْأَتَيْنِ كَمَالُ الضَّبْطِ لِلشَّهَادَةِ، وَكَمَالُ الرَّحْمَةِ لِلْمَشْهُودِ عَلَيْهِ.

وَلَيْسَ فِي الْحَدِيثِ: نَفْيُ كُوْنِ الْمَرْأَةِ عَاقِلَةً؛ فَكِيفَ يَكُونُ هَذَا وَهِيَ كَالرَّجُلِ، لَا تُخَاطَبُ بِأَحْكَامِ الشَّرْعِ إِلَّا مَعَ وُجُودِ الْعَقْلِ؟!

وَفِي النِّسَاءِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا نِسَاءٌ يَفْقُنُهُ كَثِيرًا مِنَ الرِّجَالِ فِي الْعَقْلِ وَالْحِكْمَةِ وَالْإِدْرَاكِ.



الأصل الثامن:

رَدُّ الْحَدِيثِ بِدُعْوَى عَدَمِ تَمَاهِيهِ مَعَ النَّظَرِيَّاتِ الْعِلْمِيَّةِ، وَمُغَايَرَتِهِ لِلْمَدَارِكِ الْمَعْرِفِيَّةِ

كَمَنْ يَرُدُّ حَدِيثًا: «إِذَا وَقَعَ الذِّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَعْمِسْهُ ثُمَّ لِيَزِغْهُ؛ فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءً وَالْأُخْرَى شِفَاءً»^(١)، مُقَدَّمًا قواعد الطَّبِّ وَحِفْظَ الصَّحَّةِ، مُسْتَغْرِبًا اجتماع الدَّاءِ وَالدَّوَاءِ.

ويغفل عن كون تلك القواعد تغيرت كثيراً عبر التاريخ؛ فالقواعد الحديثة للطَّبِّ ليست هي القواعد الطَّبِّية، بل القواعد المُتجددة فيه يوماً بعد يوم ليست كتلك القواعد التي كانت قبل عقود قليلة.

أَمَّا الْوَحْيُ النَّازِلُ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: فَإِنَّهُ لَا يَتَغَيَّرُ أَبَدًا.

وَإِنَّ اجتماع الدَّاءِ وَالدَّوَاءِ مُمْكِنٌ فِي أَشْيَاءِ كَثِيرَةٍ؛ فَالنَّحلَةُ تُخْرِجُ مِنْ أَعْلَاهَا عَسَلًا، وَتُلْقِي مِنْ أَسْفِلِهَا سُمًا.

فَالنَّحلَةُ الَّتِي نَأْكُلُ عَسَلَهَا مُتَلَّذِّذِينَ بِهِ، كَمْ قَتَلَتْ إِبْرُهَا نَاسًا مِنَ الْخَلْقِ لِشِدَّةِ مَا يَكُونُ فِيهَا مِنِ السُّمِّ؟! فَاجتَمَعَ فِي النَّحلَةِ: دَاءٌ وَدوَاءٌ، وَسُمٌّ وَشِفَاءٌ.

وَالْحَيَّةُ الَّتِي يَقْتَلُ سُمُّهَا، يَعْمَدُ كَثِيرٌ مِنَ الْمُتَدَاوِينَ قَدِيمًا إِلَى اسْتِلَالِ شَيْءٍ مِنْهَا؛ لِيَضُعُّهُ فِيمَا يَكُونُ دَوَاءً لِدَفْعِ تِلْكَ السُّمُومِ.

(١) أخرجه البخاري (٣٣٢٠) (٥٧٨٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وبعد ذلك: فقريراً قبل عقود قليلة، كان الجدرى مبدأ مداوته: بما يخرج من المريض؛ وذلك بأخذ مواد من جلد المصاب وحقنها بشخص آخر، ويولد ذلك مناعةً مستقبليةً ضد مرض الجدرى.

وفوق هذا وذاك: فإن بحوثاً معاصرةً من مسلمين وآخرين غيرهم بينت ما في قوله صلى الله عليه وسلم: «إذا وقع الذباب في إناء أخذكم...» من بيان للداء والدواء، وأنه يوجد في تركيب الذباب شيء يدفع كثيراً من الجراثيم والميكروبات التي تكون من أدباء وعلل أخرى.



الأصل التاسع:

رَدُّ الْحَدِيثِ لِكُونِهِ لَمْ يَعُدْ مُواكِبًا لِلْعَصْرِ الْحَدِيثِ، وَلَا مُتَسْقًا مَعَ أَنْمَاطِهِ الْمَعِيشِيَّةِ وَأُطْرِهِ الْحَضَارِيَّةِ

كمَنْ يَرُدُّ بِهَذِهِ الدَّعْوَى قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ»^(١)، وَيَرُسُّمُ حَوْلَ الْحَدِيثِ ضَوْضَاءَ نَتَجَّعَّثُ مِنْ خَلَلِ الإِيمَانِ، لَا اخْتِلَافُ الزَّمَانِ.

فَالْأَحْكَامُ الشَّرْعِيَّةُ تَمَّتْ بِوَضْعٍ إِلَهِيٍّ، يَتَجَاوزُ حَدُودَ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ؛ فَهِيَ بِاقِيَّةٌ فِي مَظْوِمةِ التَّشْرِيعِ الرَّبَّانِيِّ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ.

وَلَا يَنْشأُ مِنْ هَذِهِ الْحَدِيثِ: مَنْعُ الْمَرْأَةِ، وَالاتِّكَاءُ عَلَيْهِ لِحِرْمَانِهَا مِنْ حَقٍّ لَهَا حِيلَ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ؛ فَلَهَا أَنْ تَطْلُبَهُ وَتَسْتَخِرُ بِهِ بِالْطَّرِيقِ الشَّرْعِيِّ.

وَلَا يَرْمِي كَذَلِكَ لِإِسَاعَةِ الظَّنِّ بِهَا؛ بَلْ فِيهِ الْقِيَامُ بِمَا يَجُبُ لَهَا مِنَ الرِّعَايَةِ، وَدَفْعُ عَنَاءِ السَّفَرِ وَمَشْقَقَتِهِ عَنْهَا، وَحِمَايَتُهَا مِنْ عَوَارِضِهِ الْمَعْلُومَةِ عِنْدَ الْعُقَلَاءِ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ.

عَلَى أَنَّ لِلْفُقَهَاءِ فِي هَذَا بَحْثًا مُتَسَعَ الْأَطْرَافِ؛ لِيَسْ هَذَا مَحْلٌ بِيَانِهِ.

وَالْمَقْصُودُ هُنَا: إِبْطَالُ دَعْوَى رَدِّ الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ مُواكِبَةً لِلزَّمَانِ، وَأَنَّهُ لَا يُقْبَلُ لِكُونِهِ مُنَاقِضًا لِلْوَضْعِ الْبَشَرِيِّ الْيَوْمِ.



(١) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (١٨٦٢) وَمُسْلِمٌ (١٣٤١) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ.

الأصل العاشر:

**رَدُّ الْحَدِيثِ اتِّباعًا لِلْفَلْسُفَاتِ الْإِنْسَانِيَّةِ؛ فِي السِّيَاسَةِ،
أَوِ الْاِقْتَصَادِ، أَوِ التَّقَافَةِ، أَوِ الْاجْتِمَاعِ،
أَوِ الرِّيَاضَةِ، أَوِ غَيْرِهَا**

كَمَنْ يَرُدُّ قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اسْمَعْ وَأَطِعْ»^(١)، وَقَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَلَى الْمَرْءِ
الْمُسْلِمِ: السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ؛ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنَ بِمَعْصِيَةِ»^(٢).

فَالْمُؤْمِنُونَ بِالنُّظُمِ الْدِيمُقْرَاطِيَّةِ أَوِ الشُّيُوعِيَّةِ، يَرُدُّونَ هَذِينَ الْحَدِيثَيْنِ وَمَا كَانَ فِيهِ

معناهما:

- فَالدِّيمُقْرَاطِيُّ - الْمُؤْمِنُ بِمُنَازِعَةِ وَلِيِّ الْأَمْرِ بِاسْمِ (الْمُعَارَضَةِ) -: يَرُدُّ قَوْلَهُ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اسْمَعْ وَأَطِعْ».

- وَالشُّيُوعِيُّ - الْمُؤْمِنُ بِحَتْمِيَّةِ الطَّاعَةِ الْمُطْلَقَةِ لِلحاكمِ أَوْ حِزْبِهِ الْأَحْمَرِ -: يَرُدُّ قَوْلَهُ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ: السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ؛ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنَ
بِمَعْصِيَةِ».

وَهَذَا الرَّدُّ وَذَلِكَ نَاشِئٌ مِنِ اتِّباعِ فَلْسُفَةٍ إِنْسَانِيَّةٍ مُعَيَّنَةٍ، تَتَعَلَّقُ بِنَظَامِ الْحُكْمِ وَالسِّيَاسَةِ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٦٩٦) مِنْ حَدِيثِ أَنَسَ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٨٣٩) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ولها نظائر كثيرة في فلسفات مختلفة، تتعلق بالاقتصاد أو الثقافة أو الفِكر أو الرياضة أو الاجتماع أو غيرها؛ كلُّها تخرج من مشكاة تلك الحضارات والفلسفات الإنسانية المُخالفَة لِتشريع الإسلام.

فليس واجبا علينا - أهل الإسلام - أن نؤمن بتلك الفلسفات، وأن نردد ما جاء عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الحديث، بل نحن مؤمنون بالوحي الذي جاء به صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مُكَذِّبون بما يخالفه من الفلسفات الإنسانية في الحضارات البشرية عبر التاريخ.



أيُّها المؤمنون!

إنَّ هذه الأصول الفاسدة وَجَدْتُ سُوقًا رائحةً الْيَوْمَ:

- لِطُغْيَانِ الْمَادَّةِ.
- وَاسْبَدَادِ الْإِنْسَانِ.
- وَضَعْفِ الإِيمَانِ.
- وَكُثْرَةِ الْفَتْنَةِ.

وَغَذَّاهَا:

- رَدُّ الْأَمْرِ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ.
- وَالرُّجُوعُ فِي الْحُكْمِ عَلَى الْأَحَادِيثِ إِلَى غَيْرِ الْعُلَمَاءِ بِهَا.
- وَتَلَقَّيَ مَعَانِيهَا مِنْ غَيْرِ أَهْلِهَا.
- وَالرَّكْضُ وَرَاءَ كُلِّ رُوَيْبِضَةٍ.
- وَإِسَاءَةُ الظَّنِّ بِمَنْ يَجْبُ إِحْسَانُ الظَّنِّ بِهِ.
- وَالتَّهَافُتُ فِي الْأَخْذِ عَنْ كُلِّ أَحَدٍ دُونَ تَمْيِيزٍ.
- وَتَتَّبَعُ مَنَافِذُ الاتِّصالِ البَشَرِيِّ الْمُخْتَلِفَةِ.

وَدُعِمَ نَسْرُ تِلْكَ الأَصْوَلِ:

- تَارَةً بِإِضَعَافِ حُجَّيَّةِ السُّنْنَةِ.
- وَتَارَةً بِالْطَّعْنِ فِي ضَبْطِهَا وَنَقْلِهَا حِفْظًا بِالصَّدَرِ أَوْ كِتَابَةً بِالْقَلْمَنِ.

- وَتَارَةً بِتَهْوِيلِ انتشارِ المُوضِّعاتِ.

وَكُلُّ تِلْكَ الدَّعَاوَى زَيْفٌ مُبَهَّرٌ:

فَإِنَّ حُجَّيَّةَ السُّنَّةِ ثَابِتَةٌ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ الَّذِي لَا يَسْعُ مُسْلِمًا أَنْ يَرُدَّهُ أَوْ أَنْ يُكَذِّبَ بِشَيْءٍ مِمَّا جَاءَ فِيهِ.

وَتَتَابَعُ فِي ذَلِكَ التَّصْدِيقُ بِالْأَحَادِيثِ النَّبُوَّيَّةِ، وَالآثَارِ السَّلْفِيَّةِ، وَمَا انْعَقَدَ مِنْ إِجْمَاعِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ قَرَنًا بَعْدَ قَرْنٍ بِحُجَّيَّةِ سُنَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوُجُوبِ اتِّبَاعِهَا وَتَحْرِيمِ رَدِّهَا.

وَكَذَلِكَ مَا يُقَعِّقُ بِهِ مَنْ يُقَعِّقُ حَوْلَ ضَبْطِ الْأَحَادِيثِ حِفْظًا أَوْ كِتَابَةً؛ فَإِنَّهُ يُبْطِلُ مَا مَضِيَ مِمَّا ذَكَرْنَا هُنَّا مِنْ عِنْدِ الصَّحَابَةِ ثُمَّ مَنْ بَعْدَهُمْ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا بِضَبْطِ الْأَحَادِيثِ الْمُنْقَلَّةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَحِفْظِهَا صَدْرًا وَسَطْرًا، بِحِيثُ لَا يَتَطَرَّقُ إِلَيْهَا تَغْيِيرٌ أَوْ تَحْرِيفٌ أَوْ تَزْيِيفٌ.

وَلَوْ رَأَمْ أَحَدُ الْيَوْمَ أَنْ يُزَيِّفَ شَيْئًا مِنْ أَحَادِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَا خَرَجَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِهِ الْجَهَابِذَةُ الَّذِينَ يَنْحَرُّونَ فِي كَرَتَهِ قَبْلَ أَنْ تَتَجاوزَ رَأْسَهُ.

وَأَمَّا مَا يَذَكُرُونَ مِنْ تَهْوِيلِ انتشارِ الْأَحَادِيثِ الْمُوضِّعَةِ: فَالْأَحَادِيثُ الْمُوضِّعَةُ كَانَ أَهْلُ الْحَدِيثِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا هُمْ أَعْلَمُ بِهَا، وَكَانُوا هُمُ الْحُصُونُ الْوَاقِيةُ الَّذِينَ دَفَعُوا فِي صَدْرِ الْوَضَّاعِينَ، وَمَنْعَوْهُ انتشارَ تِلْكَ الْأَحَادِيثِ وَبَيْنُوهَا، وَهِيَ نَزْرُ يَسِيرٍ فِي جَنَابِ مَا يُرَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فَإِذَا أَخْذَتُمُ الْحَمِيمَةَ تَجَاهَتِكُمُ الْحَمِيمَةُ تَجَاهُ الْأَحَادِيثِ الْمُوضِّعَةِ، فَيُجِبُ أَنْ تَأْخُذُكُمُ الْحَمِيمَةُ

أكثَرَ تِجاه الأحاديث الصَّحيحة عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بالحَتّْ على العمل بِها واتِّباعها وتصديقها والتحاكم إليها.

إِنَّ هَذِهِ الْهَجْمَةَ الشَّرِسَةَ يَنْبُغِي أَنْ تُحرِّكَ فِينَا حَمَاسَةً إِسْلَامِيَّةً، وَغَيْرَةً دِينِيَّةً فِي تعظيم السُّنَّةِ النَّبُوَّيَّةِ، وَقُبُولِهَا وَالاحتجاجُ بِهَا عَبْرَ مَظَاهِرَ مَشْهُودَةٍ:

- مِنَ الْعَمَلِ بِالسُّنَّةِ.

- وَتَعْلِيمِهَا، وَنَسْرِهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ.

- وَبَنَاءِ الْمُعاَهِدِ وَالْكُلُّيَّاتِ الْمُتَخَصِّصَةِ فِيهَا.

- وَإِعْدَادِ الْمَشَارِيعِ الْعِلْمِيَّةِ الْخَادِمَةِ لَهَا.

- وَتَأهيلِ الْأَجِيلِ الْمُعْتَزَرَةِ بِهَا الْحَامِلَةُ لَهَا.

- وَتَصْنِيفِ الْكُتُبِ الْمُقرَّبةِ لِمَقَاصِدِهَا الْوَارِدَةِ فِي الأَهَادِيثِ.

- وَبَيَانِ مَا يُكَذِّبُ عَلَيْهَا، وَنَفْضِ شُبَهِ الْمُشَبِّهِينَ فِيهَا.

وَلَكُمْ - أَيُّهَا الْحَاضِرُونَ خَاصَّةً، وَأَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ كَافَّةً - الْبُشْرِيُّ بِبَقَاءِ السُّنَّةِ النَّبُوَّيَّةِ وَحِفْظِهَا؛ فَقَدْ ماتَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفٍ وَأَرْبعمائةِ سَنَةٍ، وَحَفِظَ اللَّهُ سُنْتَهُ، وَزَالَ الطَّاعِنُونَ فِيهَا، وَذَابُوا كَمَا يَذُوبُ الْمِلحُ، وَقَطَعَ اللَّهُ ذِكْرَهُمْ، وَأَخْرَى سِيرَتَهُمْ؛ تَصْدِيقًا لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ شَانِئَكُمْ هُوَ الْأَكْبَرُ﴾ [الْكَوْثَر]، فَالْمُبِغِضُونَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكَارِهُونَ سُنْتَهُ، هُمُ الْمُنْقَطِعُونَ الَّذِينَ لَا بَقَاءَ لَهُمْ.

وَأَمَّا سُنَّةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَقَدْ بَقَيَتْ عَبْرَ هَذِهِ الْقُرُونِ الطَّوِيلَةِ، وَسَتَبْقَى الْيَوْمُ وَبَعْدَ الْيَوْمِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَقَوْمَهُ قَدْ تَكَفَّلَ بِحِفْظِهَا؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَفِظُونَ﴾ [الْحَجَر].

فهذه الآية أصلٌ في حفظ السُّنَّة النَّبويَّة؛ وبيان ذلك من طريقين:

أحدهما: طريق ذَكْرِه ابن حزم رَحْمَةُ اللهِ فِي كِتَابِ «الإِحْكَام»^(١)؛ فقال: (فَأَخْبَرَ تَعَالَى أَنَّ كَلَامَ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّهُ وَحْدَهُ، وَالوَحْيُ - بِلَا خَلَافٍ - ذِكْرٌ، وَالذِّكْرُ مَحْفُوظٌ بِنَصِّ الْقُرْآنِ؛ فَصَحَّ بِذَلِكَ أَنَّ كَلَامَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّهُ مَحْفُوظٌ بِحِفْظِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ).

والآخر: طريق بَيْنَهُ الْعَالَمَةُ الْمُعَلَّمُ^(٢)؛ إِذْ قَالَ رَحْمَةُ اللهِ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: (وَالذِّكْرُ يَتَنَاهُ سُنْتَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَاهُ، إِنْ لَمْ يَتَنَاهُ لَهَا بِلَفْظِهِ، بَلْ يَتَنَاهُ الْعَرَبِيَّةُ وَكُلُّ مَا تَوَقَّفُ عَلَيْهِ مَعْرِفَةُ الْحَقِّ)^(٣).

فهذا الطَّريقان المذكوران تُبَيَّنان دِلَالَةً قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحْفَظُونَ﴾ [الحجر]^(٤)؛ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَفَظَ سُنَّةَ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» مِنْ حَدِيثِ ابْنِ شَهَابٍ الزُّهْرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ - مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ -، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَّلَ فِيْكُمْ ابْنُ مَرِيمَ فَأَمَّكُمْ مِنْكُمْ؟!»^(٥).

وَمَعْنَى قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَأَمَّكُمْ مِنْكُمْ»؛ أي حَكْمٌ بِيَنْكُمْ بِاتِّبَاعِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ.

فَالسُّنَّةُ باقِيَّةٌ إِلَى الزَّمَانِ الْأَخِيرِ؛ الَّذِي يَنْزَلُ فِيهِ عِيسَى ابْنُ مَرِيمَ عَلَيْهِ الْأَصْلَاحُ وَالسَّلَامُ.

فَسُنَّةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ باقِيَّةٌ مُسْتَمِرَّةٌ، مُشَرِّقَةٌ وَضَاءَةٌ، مَرْفُوعَةٌ غَيْرُ مَخْفُوضَةٍ، عَالِيَّةٌ

.(١) (٩٨/١).

(٢) آثار المعلمي (٩/٦٠).

(٣) أخرجه مسلم (١٥٥).

فِي جَمِيعِ الْبَلَادِ وَالْأَمْصَارِ، بَعِزْ عَزِيزٌ أَوْ ذُلْ ذَلِيلٍ، عَزَّا يُعِزُّ بِهِ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ، وَذُلَّا يُذْلِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ مَنْ يَشَاءُ.

فَلَا خَوْفٌ عَلَى سُنَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِنَّمَا الْخَوْفُ عَلَى آهَادِ النَّاسِ - وَنَحْنُ مِنْهُمْ - أَنْ تَرِيغَ قُلُوبُنَا فَنُرَدَ حَدِيثَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَتْرُكُ الْعَمَلَ بِسُتُّتِهِ.

وَهَذِهِ الْبُشْرِيَّ لِكُمْ بِثُبُوتِ سُنَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِقَائِهَا، وَمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ مِنْ وَجْهِ الْمِبَادِرَةِ إِلَى مُمَارِسَاتِ عَمَلِيَّةٍ مَشْهُودَةٍ؛ يَنْبَغِي أَنْ تُحرِّكَ فِي نُفُوسِنَا الْحَمَاسَةُ الدِّينِيَّةُ وَالْغَيْرِيَّةُ الْإِيمَانِيَّةُ تِجَاهَ ذَلِكَ.

وَيَتَأَكَّدُ هَذَا فِي بَلَدِنَا هَذَا، فَإِنَّ بَلَدَنَا هَذَا وَوُلَاتُهُ وَعُلَمَاءُهُ وَأَهْلَهُ هُمْ غُرَّةُ الزَّمَانِ فِي أَهْلِ السُّنَّةِ؛ فَعَلَيْهِمْ مِنْ الْوَاجِبِ تِجَاهِ حِفْظِ السُّنَّةِ، وَالْقِيَامِ بِحَقِّهَا، وَالْمَسَاعِدَةُ عَلَى حِفْظِهَا، وَنَسْرِهَا، وَتَعْلِيمِهَا، وَبِيَانِ أَحْكَامِهَا، وَالرَّدُّ عَلَى الْمُخَالِفِينَ لَهَا، وَنَقْضِ شُبُهَاتِهِمْ؛ مَا لَا يَجُبُ عَلَى غَيْرِهِمْ.

وَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِذَا أَرَادَ بَعِيدًا خَيْرًا اصْطَفَاهُ، فَجَعَلَهُ مِنْ جَنْوِدِهِ الَّذِينَ يَذْبُونَ عَنْ شَرِعِهِ وَيَحْفَظُونَ دِينَهُ.

فَاللَّهُ أَهْلُ إِلْسَامِ قَاطِبَةً، وَاللَّهُ أَهْلُ هَذِهِ الْبَلَادِ خَاصَّةً، فِي الدُّرُدِ عَنْ سُنَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فَإِنَّكُمْ لَمْ تَشْرُفُوا بِأَمْوَالِكُمْ، وَلَا أَلوَانِكُمْ، وَلَا أَنْسَابِكُمْ، وَلَا أَحْسَابِكُمْ، وَلَا بَلَادِكُمْ؛ وَإِنَّمَا شُرُّفْتُمْ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وفي «سُنْنَة التَّرْمِذِيّ»^(١) مِنْ حَدِيثِ بَهْرَى بْنِ حَكِيمٍ بْنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ مَعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَنْتُمْ تُتَمَّوَنَ سَبْعِينَ أُمَّةً، أَنْتُمْ أَكْرَمُهَا وَأَعَزُّهَا عَلَى اللَّهِ».

وهذه الْكَرَامَةُ وَالْعِزَّةُ كَانَ مُبْتَدِئُهَا مِنْ بَعْثَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيْكُمْ، فَأَنْعَشُكُمُ اللَّهُ وَأَحْيَاكُمْ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فِيَا أَتَبَاعَ مُحَمَّدًا بَعْدَ أَرْبَعينَ وَأَرْبَعَمَائِةِ سَنَةٍ وَأَلْفِ!

احفظوا حَقَّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيْكُمْ، وَاعْرِفُوا قَدْرَ سُتُّتِهِ، وَمَا يُجْبِي عَلَيْكُمْ فِي اتّبَاعِهَا وَقِبْلَتِهَا، وَالْعَمَلِ بِهَا وَالذُّودُ عَنِ حِيَاضِهَا، وَالْمَعْوَنَةُ عَلَى ذَلِكَ.

أَسْأَلُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يُحِينَنَا عَلَى الإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ، وَأَنْ يُمِيتَنَا عَلَى الإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ.

اللَّهُمَّ أَحْيِنَا عَلَى الإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ، وَأَمِتَنَا عَلَى الإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ.

اللَّهُمَّ أَحْيِنَا عَلَى خَيْرِ حَالٍ، وَأَمِتَنَا عَلَى خَيْرِ حَالٍ، وَاقْلِبْنَا جَمِيعًا إِلَى خَيْرِ الْمَالِ.

اللَّهُمَّ احفظنا بِالإِسْلَامِ قَائِمِينَ، واحفظنا بِالإِسْلَامِ قَاعِدِينَ، واحفظنا بِالإِسْلَامِ نَائِمِينَ.

اللَّهُمَّ احفظ على بلاد المسلمين عَامَّةً دِيَّهَا، واحفظ على هذه البلاد خاصَّةً دِيَّنَها، وما تقوم به تِجاه سُنَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

اللَّهُمَّ وَفُّقِّ وُلَّةً أَمْرِهَا، وَعُلَمَاءَهَا، وَأَرْبَابَ الرَّأْيِ وَالحَلْ وَالْعَقْدِ فِيهَا إِلَى تعظيم سُنَّةِ

بَيْكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالْعَمَلُ بِهَا، وَالْمَحَافَظَةُ عَلَيْهَا، وَالرَّدُّ عَلَى أَعْدَائِهَا، وَنَقْضُ شُبهَاتِ الْمُشَبِّهِينَ فِيهَا.

اللَّهُمَّ أَرِنَا الْحَقَّ حَقًا وَارزقْنَا اتِّبَاعَهُ، وَأَرِنَا الْبَاطِلَ باطِلًا وَارزقْنَا اجْتِنَابَهُ.

اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مِنْ عِبَادِكَ الْمُتَبَعِينَ رَسُولَكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الْمُسْتَسْلِمِينَ لِدِينِكَ،
الْمُصَدِّقِينَ بِوَعْدِكَ، الْخَائِفِينَ مِنْ وَعِيدِكَ.

اللَّهُمَّ فَرِّجْ كُرَبَ الْمُكَرَّبِينَ، وَنَفِّسْ هَمَمَ الْمَهْمُومِينَ، وَأَصْلِحْ أَحْوَالَ الْمُسْلِمِينَ،
وَوَفِّقْنَا وَوُلَاهُ أَمْرِنَا إِلَى مَا تُحِبُّ وَتَرْضِي.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

أُلْقِيتِ الْمَحَاضِرَةُ

بَعْدَ الْمَغْرِبِ لِلْيَلَةِ الْجَمِيعَةِ الرَّابِعَ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ
سَنَةِ إِحدَى وَأَرْبَعينَ بَعْدَ الْأَزْرِبِعِمَائَةِ وَالْأَلْفِ
فِي جَامِعِ الْإِمَامِ تُرْكِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بِمَدِينَةِ الرِّيَاضِ



فوائد

فوائد

فوائد

فوائد

فوائد